

1991

مؤتمر العمل الدولي

Recommendation 105

النوصية ١٠٥

نوصية بشأن محتويات الصيدليات على سطح السفن

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الاجتماع في جنيف ،
حيث عقد دورته الحادية والأربعين في ٢٩ نيسان /أبريل ١٩٥٨ ،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترنات المتعلقة بمحتويات الصيدليات
على سطح السفن ، والمتضمنة في البند الخامس من جدول أعمال الدورة ،

وإذ قرر أن تتخذ هذه المقترنات شكل نوصية ،

يعتمد في هذا اليوم الثالث عشر من شهر أيار /مايو عام ثمان وخمسين
وتسعمائة وألف النوصية التالية التي ستصنف نوصية صيدليات السفن ،
١٩٥٨ :

يوصي المؤتمر بأن تطبق كل الدول الأعضاء الأحكام التالية :

١ - (١) يطلب من كل سفينة تعمل في الملاحة البحرية حمل
صيدلية تحدد السلطة المختصة محتوياتها بمراعاة عوامل مثل عدد الأشخاص
على ظهر السفينة وطبيعة الرحلة ومدتها . ويضع الربان أو غيره من
الضباط المسؤولين أحکاما خاما بحراسة الأدوية التي يكون استعمالها
مقيدا .

(٢) تطبق القواعد واللوائح المتعلقة بالحد الأدنى لمحتويات صيدليات السفن سواء كان على ظهر السفينة طبيب أو لم يكن .

٢ - (١) تأخذ السلطة المختصة في اعتبارها عند وضع أو مراجعة القواعد أو اللوائح الخاصة بمحتويات مختلف أنواع الصيدليات القائمة الدنيا للمحتويات المرفقة بهذه التوصية .

(٢) تخضع هذه القواعد أو اللوائح لمراجعة دورية على ضوء الاكتشافات الطبية الجديدة ، والتقدير والأساليب المقررة في العلاج ، وفقاً لأي اقتراحات لعقل هذه المراجعة قد تعتمد بطريقة يتفق عليها بين منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية .

٣ - تحوي صيدليات السفن دليلاً طبياً تقره السلطة المختصة يشرح بالكامل كيفية استخدام محتويات الصيدلية . ويكون الدليل تفصيلياً بما يكفي لتعكين آشخاص آخرين غير طبيب السفينة من مواجهة احتياجات المرض أو المصابين على ظهر السفينة سواء بمشورة طبية تكميلية باللسلكي أو بدونها .

٤ - تنتهي القواعد واللوائح على الصيانة والعناية السليمة للصيدليات ومحتوياتها ، والتفتيش المنتظم عليها على فترات لا تتجاوز عادة ١٢ شهراً بمعرفة أشخاص تقرهم السلطة المختصة .

مرفق

القائمة الدنيا للأدوية والمعدات
(١) الطبية

الف - أدوية تتمشى مع التحضيرات
التالية الواردة في دستور
الأدوية الدولي

(ا) في المجلد الأول :

- * المصل المضاد للدفتريا .
- * المصل المضاد للتنيتانوس (كميات صغيرة) .
- * محلول اليود الايثانولي .
- * صبغة الافيون (و/أو ما يعادلها) .

(ب) في المجلد الثاني :

- * حقن ادربيتالين .

(ا) يوصى أن توفر الأدوية التي تعطى بالحقن والواردة في هذه القائمة مثل الادريناлиين في حاويات تحوي جرعة واحدة ان امكن .

- * توفير هذه الأدوية اختياري .

- * حقن كبريتات الاتروبين .
- حقن المورفين .
- * حقن نيكتاميد .
- * حقن هيدروكلوريد البروكايين .
- أقراص حامض استيل المصنف .
- * أقراص حامض الاسكوربيك .
- * أقراص كبريتات الامفيتامين .
- أقراص فوسفات الكودايين (و/أو ما يعادلها) .
- أقراص هيدروكلوريد الافيدرين .
- * أقراص ثالث نيترات الجليسيريل .
- * أقراص كلوريد الزئبق (كالومل) .
- أقراص هيدروكلوريد البروجوانيل (و/أو أي دواء آخر مضاد للملاريا) .
- أقراص سكسينييل سولفاتيازول (أو ما يعادلها) .
- أقراص السلفاديازين (أو ما يعادلها) .

- * توفير هذه الأدوية اختياري .

* صبغة (ست الحسن) .

ماء للحقن .

باء - أدوية أخرى

(١) مستحضرات للاستعمال من الظاهر :

مطهر للجروح .

مطهر .

مبيد للحشرات .

مرهم .

غسول للتهدابات الجلد الحادة .

مرهم لل بواسير .

مستحضر لعلاج القراع الحلقي مثل مركب البنزوبيك وحامض الساليسيليك .

مستحضر للتهدابات الجلد المزمنة مثل مرهم الزنك المركب .

مستحضر للعروق .

دهان بنزوات البنزيل للتجارب .

* توفير هذه الأدوية اختياري .

* مجموعة من أدوات الوقاية من الأمراض التناسلية .

(ب) مستحضرات للعيون:

مسكن .

مظهر .

* مرهم أكسيد الزئبق الأصفر للعيون .

(ج) مستحضر للام الأسنان .

(د) مستحضرات للاستعمال الداخلي :

أقراص مشتقات حامض الباربيتوريك :

«١» منوم سريع المفعول .

«٢» مسكن طويل المفعول .

أقراص هيدروبروميد الهيروسين (هيدروبروميد السيكوبولامين)،
أو ما يعادلها لعلاج دوار البحر .

أقراص كلوريد الصوديوم (التشنجات الناجمة عن الحرارة) .

حقن من نوع طويل المفعول من البنسلين مثل بروكايين
البنسلين ج المقوى (بروكايين البنسلين ج مع بلورات
البنسلين) أو البروكايين بنسلين ج المذاب في الزيت مع
أحادي شمعات الألمونيوم) أو بنزاتين بنسلين ج .

* توفير هذه الأدوية اختياري .

- * مضاد حيوي يستعمل من الفم مثل هيدروكلوريد الاوكسيتراكيلين أو بنسلين ف .
 - * مستحضر مضاد للحساسية .
 - دواء مضاد للحموضة المعدية .
 - مليئات .
- (ه) أدوية أخرى :
- زيت الزيتون (أو ما يعادله) .

نسخة من «القائمة الدولية لمراكز علاج الأمراض التناسلية في الموانئ» الصادرة عن منظمة الصحة العالمية .

كتيبات شخصية عن علاج الأمراض التناسلية في الشكل الملحق بالقائمة المذكورة .

ومن بين القائمة السابقة تكون أقراص مشتقات حامض الباربيتوريك وفوسفات الكودايين وحقن المورفين وصبغات الأفيون والبلادونا محفوظة في مكان يغلق بمفتاح ومسئولة عنه ربان السفينة أو ضابط مسؤول آخر يكون كذلك مسؤولاً عن البروكاتين والبنسلين .

جيم - أدوات جراحية وأجهزة ومعدات

مقاييس للحرارة .

حقن وابر للحقن تحت الجلد (تصفح للأمصال وغيرها من الحقن).

* توفير هذه الأدوية اختياري .

خيوط للجروح وللأوعية الدموية (أو قاتار وخيوط حريرية) .

إبر لخياطة الجروح (وماسك للإبر إن أمكن) .

جفت للشرايين .

جفت للتمزقات .

جفت للتشریح .

شرط (غير قابل للصدأ) .

مقص جراحي .

ضمادات مانعة للنزيف .

مرود للعين .

كام لغسيل العين .

قطارات .

قسطرات مطاطية مختلفة الأحجام .

جبائر (خشب أو سلك) .

قصرية .

زجاجة للتتبول .

* طبق للكلى .

كام للتغذية .

قربة ماء ساخن .

نقالة (من نوع يصلاح لنقل المرض من مكان في السفينة الى آخر مثل طراز نيل - روبرتسون أو ما يعادله) .

مقدمة للضمادات .

لفافات تستخدم في المس .

ضمادات .

شاح .

قطن طبى .

شريط لاصق .

ضمادات لاصقة مرنة .

ضمادات جهي باريسي .
